



# أحاديث البيعة دراسة وتحليل

إعداد

أحمد دحلان علي أحمد

بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في معارف الوحي والتراث  
(القرآن والسنة)

كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية  
الجامعة الإسلامية العالمية - ماليزيا

أكتوبر ٢٠٠٦ م

۱۰۰

.

.

.

.

.

۱۰۰

.

.

## ABSTRACT

The aim of this study is to discuss the concept of pledge (*al-bay'ah*) and its types through the studies made by Muslim scholars on this topic, and to examine the traditions of the Prophet Mohammad (PBUH) pertaining to this domain during His era as well as the era of His four rightly guided Caliphs *Abū Bakr*, *ʿUmar*, *ʿUthmān* and *ʿAlī* blessings be upon all of them. Such traditions have been categorised into two main categories: the first category deals with the Prophetic traditions enunciated on the great pledge; i.e the pledge of obedience to the ruler, and the second category deals with the Prophetic traditions enunciated on the minor pledge; i.e on Islamic deeds in general. This study adopts the inductive methodology, where all the Prophetic traditions on this area were collected among the compilations of tradition and examined in accordance with the methodology of the *muḥaddithūn* (the scholars of *ḥadīth*) i.e the chain of transmission and the texts of traditions were analysed. This is to know the status of the traditions as stated in terms of acceptance or rejection. The analytical methodology is also used by reviewing such traditions and elucidating their ambiguous meaning and presenting the opinions of Muslim scholars on the injunctions and rules derived from these traditions. The study concludes that the pledges of the Holy Prophet Mohammad (PBUH) were not invariable; but were of various forms and stipulations as evident by the reports of sound and authentic traditions. The study also points out that such pledges can be practiced nowadays regardless of the absence of the Caliphate in the Muslim *Ummah* (Muslim community), particularly the pledge in relation to righteous deeds since it is conditional upon the recipient of the pledges to be a ruler or a caliph as in the case of the great pledge.

## APPROVAL PAGE

I certify that I have supervised and read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a thesis for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Qur`ān and Sunnah)

---

Fathiddin Beyanouni  
Supervisor

I certify that I have read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a thesis for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Qur`ān and Sunnah).

---

Saad El-Din Mansour  
Examiner

This dissertation was submitted to the Department of Qur`ān and Sunnah and is accepted as partial fulfillment of requirements for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Qur`ān and Sunnah).

---

Sohirin Solihin  
Head, Department of Qur`ān and Sunnah

This dissertation was submitted to the Kulliyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences and is accepted as a partial fulfillment of requirements for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Qur`ān and Sunnah).

---

Hazizan Md. Noon  
Dean, Kulliyah of Islamic Revealed  
Knowledge and Human Sciences

## **DECLARATION**

I hereby declare that this dissertation is the result of my own investigation, except where otherwise stated. I also declare that it has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Achmad Dahlan Bin Ali Achmadi

Signature \_\_\_\_\_

Date \_\_\_\_\_

)

(

:

-

.

)

-

.

(

-

.

-

.

-

.

.

.

.

.

---

---

⋮

⋮

⋮

⋮

-

.

-

-

.

-

-

-

.

.

.

.



.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....

.....  
..... -  
..... -  
..... -  
..... -  
..... -

..... :  
..... :  
..... :  
..... :  
..... :

.....

•  
•

.....

:

.....

:

.....

الله  
عنه

:

.....

:

:

.....

.....

:

.....

:

.....

:

.....

:

.....

:

.....

:

.....

•  
•

.....

:

.....

:

.....

:

.....

:

.....

:

.....

:

.....

:

.....

:

.....

:

.....

:



## الفصل الأول التمهيدي:

### المقدمة

أ. أهمية الموضوع وسبب اختياره

ب. إشكالية البحث

ت. أسئلة البحث

ث. أهداف البحث

ج. منهج البحث

ح. الدراسات السابقة

## الفصل الأول التمهيدي:

### المقدمة

#### أ- أهمية الموضوع وسبب اختياره

الحمد لله الذي بنعمه تتم الصالحات، وأفضل الصلوات وأزكى التحيات على أفضل المخلوقات وسيد البريات، نبينا وقدوتنا محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه إلى يوم تجزى فيه الحسنات والسيئات، أما بعد:

فإن قضية البيعة من القضايا الخطيرة التي تستحق الاهتمام والبحث. وتاريخنا الإسلامي يطلعنا على أن الدولة الإسلامية إنما قامت إثر هجرة المسلمين من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة. وقد تمت تهيئة أوضاع المدينة لتكون مهاجراً آمناً ومأوى مناسباً عن طريق مبايعة عدد من رجال الأوس والخزرج ونسائهم الرسول ﷺ في بيعتي العقبة الأولى والثانية على نصرته. يمثل ما ينصرون أبناءهم وأزواجهم<sup>١</sup>. فالبيعة في الإسلام نظام أصيل اعتنت به الدولة الإسلامية، فكانت هناك بيعتا العقبة، وبيعة الرضوان، ثم تلا ذلك البيعة للخلفاء الراشدين ومن جاء بعدهم من الخلفاء المسلمين. وهكذا تتجلى أهمية البيعة عند المسلمين، فيها يتم تعيين الإمام والحاكم، وبها يتعهد المسلمون على العمل في سبيل نصرته الإسلام والدفاع عنه.

والمسلمون اليوم - في ظل غياب الخلافة الإسلامية - يطبقون نوعين من أنواع البيعة، أولهما: بيعة بعض الشعوب الإسلامية للملوك الدول الذين يحكمون وسيطرون على بعض الأقطار. والنوع الثاني هو البيعة التي يعقدها بعض شيوخ الجماعات الإسلامية المعاصرة مع أتباعهم. فلكل جماعة من تلك الجماعات إمامها وأميرها - على اختلاف المصطلحات التي تستخدمونها في اللقب الذي يتخذه رئيس الجماعة - فيبايع الأتباع على طاعة الأمير في

---

<sup>١</sup> قال الحافظ ابن حجر: "وإنما كان ليلة العقبة ما ذكر ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي أن النبي ﷺ قال لمن حضر من الأنصار: (أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبنائكم فبايعوه على ذلك). انظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ومحبي الدين الخطيب (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ) ج ١، ص ٦٦.

المنشط والمكره والعسر واليسر وعدم الخروج عليه بأي حال من الأحوال<sup>٢</sup>. وصنف آخر من الجماعات أخذت البيعة من المنتمين إليها، لا للخضوع للأمر وتنفيذ أوامره، بل للقيام بعمل معين من الأعمال الصالحة كالبيعة على الجهاد في سبيل الله أو الاستقامة في طريق الدعوة أو إعلاء كلمة الله في الأرض وغير ذلك.

إن عقد البيعة في الإسلام يحتاج إلى دراسة متخصصة تبين أصوله، وترشد إلى قواعده وضوابطه، كي لا ينحرف عن طريق الحق والمنهج القويم. والسبيل إلى ذلك ليس إلا في الرجوع إلى الكتاب والسنة، ودراسة النصوص الشرعية المتعلقة بهذا الموضوع. فقد ترك الرسول ﷺ أمته على المحجة البيضاء، فما من خير إلا وقد بينه وحث الأمة على العمل به، وما من شر إلا وقد أوضحه وحذر الأمة من الوقوع فيه. ومع أهمية موضوع البيعة في الإسلام، فلم تفرد فيه - حسب علمي - دراسة تجمع الآثار النبوية الواردة فيه، وتعمل على بيان معالم البيعة وأحكامها من خلال تلك الآثار. وقد نوّه بهذا الأمر الأستاذ إسماعيل الخطيب، أحد المشاركين في الدورة الثانية للبيعة والخلافة في الإسلام التي عقدت في مدينة العيون المغربية، في الفترة بين ٢١-٢٢ يوليو من سنة ١٩٩٤م قائلاً: "وهكذا يتبين لنا أن أحاديث البيعة لم تجمع كلها في كتاب من كتب المصنفات الحديثية حتى التي أفردت البيعة بكتاب أو باب. ولذلك، ونظراً لأهمية الموضوع، فإنه يجدر بالباحثين والدارسين للسنة أن يعملوا على جمع جميع الأحاديث المتعلقة بالبيعة في مختلف مصنفات السنة وتبويبها، وبيان ما يستفاد منها من أحكام، ليتبين للناس هذا المنهج الأمثل الذي وضعه الإسلام لنظام الحكم، والذي يسمو على كل الأنظمة البشرية."<sup>٣</sup>

---

<sup>٢</sup> من هذه الجماعات، جماعة التكفير والهجرة التي تكفر من كان خارج الجماعة وإن كان مسلماً. وقد أخذ أول أمير لتلك الجماعة وهو شكري أحمد مصطفى، البيعة ممن ينتسب إليها على سمعه وطاعته في كل الأحوال. ويزعم أعضاء الجماعة أن شكري أحمد هو مهدي هذه الأمة المنتظر، وأن الله تعالى سيحقق على يد جماعته ما لم يحقق على يد محمد ﷺ من ظهور الإسلام على جميع الأديان. انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، إشراف وتخطيط ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني (الرياض: دار الندوة العالمية للنشر والتوزيع، ط ٣، ١٤١٨هـ)، ج ١، ص ٣٣٦-٣٤١.

<sup>٣</sup> الخطيب، الأستاذ إسماعيل، "البيعة في السنة النبوية" ندوة البيعة والخلافة في الإسلام، الدورة الثانية (المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، د.ط، د.ت) ج ١، ص ٣٣٧.

فمن أجل ذلك، رأيت أن أقوم بجمع تلك الأحاديث ودراستها ليكون موضوع رسالتي لنيل درجة التخصص الأولى في مرحلة "الماجستير"، مع علمي بقلة باعي وضآلة رأس مالي في هذا الشأن، متوكلاً على الله العليم الخبير وسائلاً إياه التوفيق والسداد في القيام بهذه المهمة على أحسن وجه، إنه سبحانه القادر على ذلك.

وتتضح أهمية البحث من خلال النقاط الآتية:

**أولاً:** جهل كثير من المسلمين بعقد البيعة في الإسلام وما يتعلق به من الأحكام، لندرة تطبيقاته في حياتهم المعاصرة.

**ثانياً:** شيوع بعض التجاوزات في تطبيق عقد البيعة في العالم الإسلامي، فهناك من يرى أن جماعته هي جماعة المسلمين التي يجب الانتماء إليها وبيعة أميرها، وأن الخروج منها يكون كفرًا مخرجاً من الملة.

**ثالثاً:** صعوبة الرجوع إلى أمهات كتب الحديث لمعرفة الأحاديث الواردة في موضوع البيعة لكثرة المؤلفات الحديثية وكثرة الأحاديث في كل مؤلف، مع عدم تبويب بعض أصحاب تلك الكتب للأحاديث التي أوردوها في كتبهم، كما هو الحال بالنسبة للمسانيد والمعاجم والمصنفات.

**رابعاً:** عدم وجود من تعرض لجمع الأحاديث المتعلقة بالبيعة في مؤلف واحد يسهل الوقوف على أحكامها ومعرفة الصحيح والسقيم من الآثار الواردة فيها.

## ب- إشكالية البحث وأسئلته

أشرت في مقدمة البحث إلى وجود تطبيقين رئيسيين لعقد البيعة في العصر الحديث، وإلى عدم وجود دراسات متخصصة في هذا الموضوع تبين أصوله وترشد إلى ضوابط واضحة تقيه من الانحراف. فالمؤلفات في الحديث الشريف -مع كثرتها وسعة مجالاتها-، لم تُفرد أحاديث البيعة بالدراسة والبحث، بل بقيت تلك الأحاديث مفرقة في المصنفات الحديثية. وذلك لا يغني عن دراسة حديثية متخصصة تعرّف بأحكام البيعة وتبرز أدلتها من السنة المقبولة، إذ إن عامة الناس يصعب عليهم استخراج تلك الأحاديث من مظانها فضلاً عن معرفة درجتها ودلالاتها.

ولذلك رأيت أن أعمل على جمع الأحاديث المتعلقة بالبيعة في أمهات كتب الحديث، مع تخريجها وعزوها إلى مظاهرها، وبيان درجتها وكلام العلماء فيها، وبيان الأحكام التي تدل عليها، حتى نكون على بصيرة من الأمر في أحكام البيعة وما يتعلق بها. انطلاقاً مما تقدم، ستعمل هذه الدراسة على الإجابة عن الأسئلة الآتية:

١- ما مفهوم البيعة، وما أنواعها، وما أهميتها في الإسلام؟

٢- ما الأحاديث الواردة في البيعة؟

٣- ما مصادر تلك الأحاديث وما درجتها من حيث الصحة والضعف؟

٤- ما الأحكام التي يمكن أن تُستنبط من تلك الأحاديث؟

أما طريقي في تخريج الحديث، فأذكر الحديث بنصه، ثم أذكر من رواه من أصحاب الكتب الحديثية، مبتدئاً بصاحب لفظ الحديث المذكور، ثم جميع من وقفت عليه ممن روى الحديث بنفس طريق صاحب اللفظ، ثم أذكر رواة الحديث الذين اتفقوا على الإخراج من طريقهم إلى منتهى السند.

وإني في ذكر أصحاب تلك الكتب الحديثية ألتزم ترتيباً معيناً، فأقدم الشيخين، ثم أصحاب الكتب الستة، ثم الباقيين من أصحاب الكتب التسعة، مبتدئاً بأقدمهم وفاةً، ثم أذكر من وُصف كتابه بالصحة، أمثال ابن حبان وابن خزيمة والحاكم، ثم أذكر أصحاب المصنفات على حسب تاريخ وفاتهم، فأقدم الأقدم فالأقدم وفاةً.

ولمعرفة درجة الحديث أسلك المنهج الآتي:

١- إذا كان الحديث مما رواه الشيخان أو أحدهما فقط، أو رواه الشيخان وغيرهما بنحو لفظهما دون زيادة، أكتفي بالإحالة إلى تلك الكتب دون ذكر حكمه، لاتفاق الأمة على صحة أحاديث الصحيحين. أما إذا كان لإحدى الروايات زيادة، فأحكم عليها مستعيناً بحكم الأئمة فيها.

٢- إذا لم يكن الحديث في الصحيحين أو أحدهما، أبين حكم الأئمة على هذا الحديث سواءً من المتقدمين أو المتأخرين. وإذا وقع بينهم خلاف في الحكم عليه، أرجح بين الحكمين بتطبيق قواعد نقد السند عند الحديثين.

٣- إذا لم يكن للحديث حكم من الأئمة، فسوف أقوم بدراسة الحديث وبيان حكمه وفق قواعد نقد السند عند الحديثين.



## ج- أهداف البحث

يهدف البحث إلى إبراز النقاط التالية:

- ١- بيان مفهوم البيعة ومشروعيتها وأنواعها وأهميتها في الإسلام.
- ٢- جمع الأحاديث الواردة فيها من أمهات كتب الحديث.
- ٣- تخرج تلك الأحاديث بعزوها إلى من أخرجها من أصحاب الكتب وبيان درجتها من حيث القبول والرد.
- ٤- بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بعقد البيعة من خلال شرح تلك الأحاديث.

## د- منهج البحث

انطلاقاً من النقاط التي ذكرتها في أسئلة البحث وأهدافه، فسيكون المنهج الذي يتبع في هذا البحث بمقتضى طبيعة الموضوع وخصائصه كما يلي:

**أولاً: المنهج الاستقرائي التحليلي:** وذلك بتتبع الأحاديث الواردة في البيعة واستخراجها من كتب الحديث، والعمل على تصنيفها وترتيبها حسب موضوعاتها، ثم القيام بتحليلها تحليلاً علمياً لبيان ما تدل عليه من الأحكام.

**ثانياً: المنهج النقدي:** وذلك بإجراء قواعد نقد السند والمتن، ومعرفة علل الأحاديث، من أجل معرفة درجة الأحاديث التي لم يبين العلماء السابقون درجتها أو اختلفوا في الحكم عليها.

## هـ- الدراسات السابقة

إن موضوع البيعة وما يتعلق بها من الأحكام، ككيفية تولية الخليفة وحكمها، وشروط الخليفة، وواجبات الخليفة وحقوقه، وعزل الخليفة، وولاية العهد؛ من القضايا التي تعرض علماءنا القدامى والمعاصرون بالدراسة والبحث فيها، خاصة من تكلم منهم في موضوع نظام الحكم الإسلامي أو الأحكام السلطانية في الإسلام. كما أن المحدثين قد أخرجوا الأحاديث الواردة في البيعة في ثنايا كتبهم الحديثية، سواءً كان ذلك بجمعها تحت أبواب معينة، أو بإيرادها مفرقة في أبواب شتى. فبالجملة، نستطيع أن نقسم الكتب التي تحدثت عن موضوع

البيعة إلى ثلاثة أقسام: أمهات الكتب الحديثية، والكتب التي تتكلم عن البيعة في جانبها الفقهي والسياسي، والكتب التي تعرضت لذكر موضوع البيعة في بعض مباحثها. أما التفصيل، فكما يلي:

**القسم الأول:** أمهات الكتب الحديثية التي كتبت في عصر ازدهار علم الحديث ونضجه، والتي تعتبر مرجعاً أساسياً ومصدراً أولياً في موضوع البيعة عموماً، لتخصيصها أبواباً خاصة لموضوع البيعة. فقد عقد مؤلفوا تلك الكتب باباً أو أبواباً في البيعة وأحكامها، وأذكر هنا على سبيل المثال لا الحصر:

كتاب **الجامع الصحيح**<sup>٤</sup> للإمام البخاري، وهو أصح كتاب بعد كتاب الله وأعلى الكتب الحديثية منزلة ورتبة. أورد المصنف عدداً من أحاديث البيعة ضمن كتاب الأحكام. وفي كتاب **الجامع الصحيح**<sup>٥</sup> للإمام مسلم، ورد كثير من أحاديث البيعة في كتاب الإمارة.

وفي **سنن أبي داود**<sup>٦</sup>، وردت أحاديث البيعة في كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب ما جاء في البيعة.

أما الإمام النسائي في كتابه **المجتبى**<sup>٧</sup>، فقد أورد جل أحاديث البيعة في كتاب البيعة. ووردت أحاديث البيعة في **سنن ابن ماجه**<sup>٨</sup> في كتاب الجهاد باب البيعة. وأورد الإمام مالك بن أنس في كتابه **الموطأ**<sup>٩</sup> أحاديث البيعة في كتاب البيعة.

---

<sup>٤</sup> البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، **الجامع الصحيح**، تحقيق: مصطفى ديب البغا (بيروت: دار ابن كثير، ط ٣، ١٤٠٧هـ-١٩٩٧م).

<sup>٥</sup> مسلم، بن الحجاج النيسابوري، **الجامع الصحيح**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ط، د. ت).

<sup>٦</sup> أبو داود، سليمان بن أشعث السجستاني، **سنن أبي داود**، تحقيق: محيي الدين عبد الحميد (بيروت: دار الفكر، د. ط، د. ت).

<sup>٧</sup> النسائي، أحمد بن شعيب، **المجتبى**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط ٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).

<sup>٨</sup> ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، **سنن ابن ماجه**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: دار الفكر، د. ط، د. ت).

<sup>٩</sup> مالك، ابن أنس الأصبغي، **الموطأ**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (مصر: دار إحياء التراث العربي، د. ط، د. ت).

ولا بد من التنبيه، أن هذه الأبواب لم تعمل على استقراء أحاديث البيعة، بل ذكرت أهم الأحاديث فيها. لذلك، نجد أن هناك أحاديث تتعلق بالبيعة في أبواب أخرى، كما في **الجامع الصحيح للإمام البخاري في كتاب الإيمان<sup>١١</sup>**، وفي **الجامع الصحيح للإمام مسلم في كتاب الحج<sup>١٢</sup>**، وفي **سنن أبي داود في كتاب الملاحم<sup>١٣</sup>**.

**القسم الثاني:** الكتب التي تتكلم عن البيعة، لا من جانبها الحديثي، بل من الجانب السياسي أو الفقهي أو الجوانب الأخرى. فهذه الكتب وإن تخصصت في دراسة نظام البيعة وأحكامها، إلا أنها لم تستوعب كل الأحاديث الواردة في البيعة، أو حتى جلّها، لأن مؤلفي تلك الكتب لم يقصدوا جمع أحاديث البيعة، بل أوردوها من أجل الاستشهاد بها حسب متطلبات البحث الذي هم بصدده فحسب. ومن هذه الكتب:

كتاب **البيعة في النظام السياسي الإسلامي<sup>١٤</sup>** تأليف رملي كابي، أحمد صديق عبد الرحمن. وهو في أصله رسالة ماجستير، قدّمها كاتبها إلى جامعة أم درمان الإسلامية بأم درمان، وقد نالت درجة الامتياز. الكتاب من أوله إلى آخره تناول موضوع البيعة والأحكام حولها من الناحية الفقهية والسياسية. فتكلم في الباب الأول عن البيعة في النظام السياسي الإسلامي، فذكر مفهومها ومشروعيتها من الكتاب والسنة والإجماع وأركانها وغير ذلك.

---

<sup>١١</sup> فيه حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال وحوله عصابة من أصحابه: (بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا بيهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف. فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا، فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله، فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه). فبايعناه على ذلك. انظر: البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار، ج ١، ص ١٥، رقم الحديث: ١٨.

<sup>١٢</sup> فيه حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن أعرابياً بايع رسول الله ﷺ، فأصاب الأعرابي وعكاً بالمدينة، فأتى النبي ﷺ فقال: يا محمد، أقلني بيعتي. فأبى رسول الله ﷺ. ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي، فأبى، ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي، فأبى، فخرج الأعرابي. فقال رسول الله ﷺ: (إنما المدينة كالكبير تنفي خبثها وينصع طيبها). انظر: مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب الحج، باب المدينة تنفي شرارها، ج ٢، ص ١٠٠٦، رقم الحديث: ١٣٨٣.

<sup>١٣</sup> فيه حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: (من بايع إماماً، فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه، فليطعمه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا رقبة الآخر). انظر: أبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، ج ٤، ص ٩٦، رقم الحديث: ٤٢٤٨.

<sup>١٤</sup> كابي، رملي، **البيعة في النظام السياسي الإسلامي** (القاهرة: مكتبة وهبة، ط ١، ١٩٨٨م).

أما الباب الثاني، فقد خصّصه للكلام عن البيعة في التطبيقات السياسية المعاصرة، فتحدث فيه عن تاريخ سقوط الخلافة العثمانية وأسبابه، ثم تكلم عن البيعة ومواقف المسلمين من الحياة السياسية المعاصرة، فتعرض للكلام عن البيعة عند الجماعات الإسلامية المعاصرة، وأخذ كنموذج جماعتي الإخوان المسلمين في مصر والجماعة الإسلامية في القارة الهندية. جاءت بعض أحاديث البيعة في الكتاب عند استدلال المؤلف على مشروعية البيعة من السنة، وهي قليلة، وأغلبها مشهورة. فالكتاب من ناحية قد غطّى الجانب السياسي والفقهني لأحكام البيعة، بل وحتى التطبيقات المعاصرة عند بعض الجماعات الإسلامية، ولكن من ناحية أخرى لم يستوف الاستدلال والاستنباط من الأحاديث النبوية التي هي الأساس في إثبات أو نفي حكم من الأحكام.

كتاب **البيعة في الإسلام تاريخها وأقسامها بين النظرية والتطبيق**<sup>١٤</sup> تأليف الدكتور أحمد محمود آل محمود. وهو في أصله رسالة الدكتوراة قدمت إلى الجامعة الزيتونية. وموضوع الكتاب لها شبه كبير بكتاب الأستاذ رملي كابي، وقد ذكر المؤلف في المقدمة أنه لم يعلم بوجود رسالة الأستاذ رملي كابي إلا بعد أن شرع في كتابة رسالته. ذكر المؤلف في الباب الأول ماهية البيعة، فذكر في الفصل الأول تعريف البيعة وأدلة مشروعيتها وأهميتها وحكمها. ثم ذكر في الفصل الثاني أنواع بيعات النبي ﷺ الفردية، وذكر في الفصل الثالث البيعات الجماعية وأقسامها. أما الباب الثاني فقد ذكر فيه البيعة بين النظرية والتطبيق، فذكر في الفصل الأول طرق مبايعة الخلفاء، وفي الفصل الثاني تراتيب البيعة، وفي الفصل الثالث واجبات المبايعين. وقد ذكر المؤلف في الباب الأول جملة لا بأس به من الأحاديث الواردة في البيعة، إلا أنه لم يف بتخريجها والحكم عليها، إضافة إلى أنه نقل الأحاديث - في بعض الأحيان - من بعض كتب السيرة، ولم يكن لتلك الأحاديث إسناد يمكن من خلاله الحكم عليها من حيث القبول أو الرد.

كتاب **البيعة في الفكر السياسي الإسلامي**<sup>١٥</sup> تأليف الدكتور محمود الخالدي. تناول المؤلف قضية البيعة بشكل جيد، حيث ذكر الأحكام المتعلقة بالبيعة، مع ذكر الأدلة على

---

<sup>١٤</sup> آل محمود، د. أحمد محمود، البيعة في الإسلام، تاريخها وأقسامها بين النظرية والتطبيق، (دار

البيارق، د. ط، د. ت) ص ٣٤٣-٣٧٢.

<sup>١٥</sup> الخالدي، د. محمود، البيعة في الفكر السياسي الإسلامي، (عمان: مكتبة الرسالة الحديثة، ط ١، ١٩٨٥م).

ذلك، بدايةً من معنى البيعة في اللغة والاصطلاح، ومشروعية البيعة، وصفة عقد البيعة، وألفاظ البيعة، وشروط صحة البيعة، والطريقة الشرعية لإجراءات البيعة، وآراء العلماء في طريقة نصب الخليفة. والكتاب يحتوي على عدد من أحاديث البيعة، لأن المؤلف كلما عقد مبحثاً في قضية معينة، عقب ذلك بذكر الأدلة من الكتاب والسنة. لكن مع ذلك، ما تركه من الأحاديث أكثر، لأنه كسابقه لم يهدف إلى جمع الأحاديث الواردة في البيعة.

كتاب ندوة البيعة والخلافة في الإسلام<sup>١٦</sup> لعدد من العلماء والباحثين. يحوي هذا الكتاب المقالات والبحوث التي قدمت لتلك الندوة التي أقامتها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في المملكة المغربية في الفترة من ١٩ إلى ٢٢ ذو الحجة سنة ١٤٠٥ الموافق ٥ إلى ٨ سبتمبر سنة ١٩٨٥ م في مدينة العيون المغربية. والكتاب يحتوي على ثلاثة وأربعين بحثاً في موضوع البيعة، قدمها أصحاب الفضيلة العلماء والباحثين من أغلب الدول العربية. ولم يكن بين تلك البحوث بحث في جمع الأحاديث الواردة في البيعة. ومن عناوين البحوث المقدمة: البيعة والخلافة في الإسلام، انعقاد الإمامة والخلافة، البيعة والخلافة الإسلامية عبر التاريخ، مبدأ تقرير المصير وعقيدة الإسلام، دور الخلافة من خلال عقد البيعة، المبايع والخلافة وتطورات الموقف المغربي، أصالة البيعة الشرعية في النظام المغربي، صور من بيعة المصطفى ﷺ، وغير ذلك من البحوث الكثيرة.

كتاب ندوة البيعة والخلافة في الإسلام، الدورة الثانية<sup>١٧</sup>، وهي امتداد للدورة الأولى، والتي أقيمت في المدينة نفسها في الفترة من ١٠ إلى ١٢ صفر ١٤١٥ هـ الموافق ٢٠ إلى ٢٢ يوليو ١٩٩٤ م. ومع كثرة وتنوع موضوعاتها التي وصلت إلى خمسة وعشرين بحثاً، لم يعمل أحد من الباحثين على جمع أحاديث البيعة، إلا ما قام به أحد الباحثين وهو الدكتور محمد الحبيب التحكائي، حيث حاول جمع أحاديث البيعة الموزعة في صحيح البخاري، وتبويبها، مع بيان ما يستفاد منها من أحكام. وقد مهّد مقالته بذكر بعض كتب

---

<sup>١٦</sup> عدد من العلماء، ندوة البيعة والخلافة في الإسلام، الدورة الأولى (المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، د.ط، د.ت).

<sup>١٧</sup> عدد من العلماء، ندوة البيعة والخلافة في الإسلام، الدورة الثانية (المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، د.ط، د.ت).

وأبواب المصنفات الحديثية التي تشتمل على أحاديث البيعة. ومن الموضوعات المطروحة في هذه الدورة: البيعة والخلافة في الإسلام، مفهوم البيعة في الفكر الإسلامي، بيعة المغاربة قبس من البيعة النبوية، الخلافة وشرعيتها في الديار المغربية، البيعة الإسلامية أساس إقامة الدولة الإسلامية، وفاء علماء الصحراء لبيعة الملوك العلويين؛ قراءة في بيعة العقبة، البيعة في عهد الرسول وأثرها في استقرار المجتمع الإسلامي واستمراره، البيعة والخلافة في المغرب، وغير ذلك من البحوث.

**القسم الثالث:** الكتب التي تعرضت لموضوع البيعة كمبحث من مباحث الكتاب أو فصل من فصوله لمقتضى الترتيب المنطقي، حتى يكتمل الموضوع الذي يتكلم الكتاب بصدده. فهذه الكتب هي التي تبحث في نظام الخلافة الإسلامية، أو نظام الحكم الإسلامي، أو ما شابه ذلك من الموضوعات. فلم يفرد مؤلفوا تلك الكتب موضوع البيعة بالبحث، وإنما جاء ذكره في بعض فصول الكتاب ومباحثه. لذلك لم يتعمقوا في دراسة موضوع البيعة، بل اكتفوا بذكر الأمور الأساسية المتعلقة بها. ومن هذه الكتب حسب ما وقفت عليه:

كتاب **رياسة الدولة في الفقه الإسلامي**<sup>١٨</sup> للدكتور محمد رأفت عثمان، الذي يعتبر من المصادر المعاصرة المهمة في قضية الخلافة من الناحية الفقهية، لتوسع المؤلف في قضية نصب رئيس الدولة في الفقه الإسلامي، وشروط رئيس الدولة، والطرق التي تتعد بها رياسة الدولة، والعلاقة بين الأمة ورئيس الدولة، وطبيعة نظام الرياسة الإسلامية. وقد تطرق المؤلف لذكر البيعة في الفصل الثالث من الكتاب، فذكر معنى البيعة وكلام العلماء القدامى فيها، وكيف تتحقق البيعة، وشروط صحة البيعة.

كتاب **معالم الدولة الإسلامية**<sup>١٩</sup> للدكتور محمد سلام مذكور. تطرق المؤلف للكلام عن قضية الخلافة ومهام الخليفة، وأنواع السلطات الثلاث في الإسلام، وهي السلطة التشريعية والقضائية والتنفيذية، وذكر خصائص كل نوع وحقوقها وواجباتها. وجاء ذكر البيعة عند كلامه عن طرق اختيار الخليفة، فذكر طبيعة عقد البيعة، وكيفيته من الرجال والنساء، ومدى التشابه بين عقد البيعة والعقد الاجتماعي.

<sup>١٨</sup> عثمان، د. محمد رأفت، رياسة الدولة في الفقه الإسلامي (دي: دار القلم، ط ٢، ١٩٨٦ م).

<sup>١٩</sup> مذكور، د. محمد سلام، معالم الدولة الإسلامية (الكويت: مكتبة الفلاح، ط ١، ١٩٨٣ م).

كتاب **نظام الحكم في الشريعة الإسلامية والتاريخ الإسلامي**<sup>٢٠</sup> لظافر القاسمي. تكلم المؤلف فيه عن تاريخ السياسة الدولية في الإسلام، وقواعد الحكم الإسلامي، ونظام الخلافة في الإسلام عبر تاريخها الطويل، وظهور نظام الوزارة في التاريخ الإسلامي. تطرق الكتاب لذكر البيعة عند الكلام عن الخلافة، حيث ذكر المؤلف معنى البيعة، ونظرياتها، وتاريخها والبيعة وفقاً للمفهوم الحديث.

كتاب **نظام الحكم في الإسلام**<sup>٢١</sup> للدكتور محمد فاروق نبهان. يعد من الكتب القيمة في النظرية السياسية والدستورية في الإسلام، حيث توسع المؤلف في بيان الفكر السياسي والدستوري الإسلاميين مع فلسفتهم ومفاهيمهما، والقواعد الأساسية والأهداف الرئيسة للحكم في الإسلام، ومصادر الأحكام في الإسلام، بالمقارنة مع القوانين الوضعية المعاصرة. وقد تعرض المؤلف للكلام عن البيعة عند كلامه عن السلطة التنفيذية في الإسلام، فذكر أحكام البيعة بشكل موسع بذكر معنى البيعة، وشكلها وصورتها، والأسباب المؤدية إليها، وكيفية كتابتها.

كتاب **الخلافة توليته وعزله**<sup>٢٢</sup> للدكتور صلاح الدين دبوس، من الدراسات القيمة في الخلافة والخليفة، فبدأ المؤلف بذكر ماهية الخلافة، فذكر تعريفها، وطبيعتها، وأركانها، وغايتها بالمقارنة مع غاية الدولة المعاصرة. ثم تكلم عن تولية الخليفة، فذكر بعض مذاهب الفرق الإسلامية من الشيعة والخوارج في تولية الخليفة، وطرق توليته عند جمهور العلماء. وفي الباب الأخير، عقد باباً تحت عنوان تفسير خاص لتولية الخليفة وعزله، فذكر التأصيل العقدي والشرعي لتولية الخليفة وعزله. وقد تطرق المؤلف للكلام عن البيعة في ثنايا الكلام عن طرق التولية، فذكر الأصل التاريخي للبيعة في الإسلام، وشروط صحة عقد البيعة، وصيغة البيعة وأركانها، ومواقف الفقه الإسلامي في القضية.

هذه هي الكتب التي تعرضت لذكر موضوع البيعة في ثنايا فصولها، وقد وجدت كتباً أخرى من هذا القبيل، غير أنها لم تتوسع في عرض قضية البيعة، منها: **كتاب نظام الإسلام**

<sup>٢٠</sup> القاسمي، ظاهر، **نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي** (بيروت: دار النفائس، ط٦، ١٩٩١م).

<sup>٢١</sup> نبهان، د. محمد فاروق، **نظام الحكم في الإسلام** (الكويت: جامعة الكويت، د.ت).

<sup>٢٢</sup> دبوس، د. صلاح الدين، **الخلافة توليته وعزله**، (الاسكندرية: مؤسسة الثقافة الجامعية، د.ط، د.ت).

الحكم والدولة<sup>٢٣</sup> لمحمد المبارك، طبعة مكتبة سيهار بطهران، ويقع في مائة وسبعة وسبعين صفحة، وكتاب سلطة الدولة في المنظور الشرعي<sup>٢٤</sup>، للدكتور منصور محمد منصور الخضاري، طبعة مطبعة الأمانة، ويقع في ثلاثمائة واثنين وخمسين صفحة، كتاب معالم الخلافة في الفكر السياسي الإسلامي<sup>٢٥</sup>، تأليف الدكتور محمود الخالدي، طبعة دار الجيل ببيروت ومكتبة المحتسب بعمان، وله من الصفحات خمسمائة وإحدى عشرة صفحة. هذا، وأسأل الله العلي القدير أن ييسر لي أمري في كتابة هذه الرسالة، ويسدد خطاي إلى ما يحبه ويرضاه، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

---

<sup>٢٣</sup> المبارك، محمد، نظام الإسلام، الحكم والدولة (طهران: مكتبة سيهار، ط ١، ١٩٩٧م).

<sup>٢٤</sup> الخضاري، د. منصور محمد منصور، سلطة الدولة في المنظور الشرعي (مصر: مطبعة الأمانة، ط ١، ١٩٨٩م).

<sup>٢٥</sup> الخالدي، د. محمود، معالم الخلافة في الفكر السياسي الإسلامي (بيروت وعمان: دار الجيل ومكتبة

المحتسب، ط ١، ١٩٨٤م).